الأمم المتحدة

A/C.5/55/SR.28

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون

Distr.: General
4 April 2001
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثامنة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة دينيتش .....(كرواتيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٥ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (تابع)

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (تابع)

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

01-75082 (A)
0175082

نظرا لغياب السيد روزنتال (غواتيمالا)، ترأست الجلسة السيدة دينيتش (كرواتيا) نائبة الرئيس.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

مشروع القرار A/C.5/55/L.8

١ - **السيد راموس** (البرتغال) (المقرر): عرض مشروع القرار A/C.5/55/L.8 نيابة عن الرئيس، وقال إنه قد تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص مشروع القرار في المشاورات غير الرسمية. ولذلك، يأمل في أن يتم اعتماد مشروع القرار دون تصويت.

٢ - واعتُمد مشروع القرار A/C.5/55/L.8.

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٥ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

٣ - **السيد نيا** (اليابان): ذكر أن وفده يؤيد دائما تمام التأييد النظام الموحد الذي يخفف العبء الإداري ويكفل ظروف عادلة ومتسقة في جميع المنظمات المشاركة، قاضيا بذلك على التنافس غير الضروري. ويجب المحافظة على تماسك النظام وزيادة تطوير دور لجنة الخدمة المدنية الدولية كهيئة مستقلة وتقنية ومهنية بحيث تصبح قادرة على أن تؤدي دورا أكبر بكثير في عملية إصلاح إدارة الموارد البشرية.

٤ - وأضاف قائلا بأن اللجنة تقع عليها المسؤولية الرئيسية في تحديد شروط الخدمة في النظام الموحد. ويعتقد وفده أن اللجنة ينبغي أن تعالج جميع مسائل الموارد البشرية بدلا من أن تركز على الأجور، وأنها يمكن أن تستفيد من الخبرة المهنية المعززة في إدارة الموارد البشرية. وهناك حاجة إلى استعراض ولاية اللجنة وعضويتها وأدائها.

٥ - ومضى قائلا إن إطار إدارة الموارد البشرية الذي اعتمدته اللجنة سيساعد المنظمات في إدارة مواردها البشرية بفعالية. ومع ذلك، يجب بذل جهود لضمان إحراز تقدم ذي شأن في توفير التمثيل الجغرافي العادل عند بلورة الإطار. وقد تم وضع معايير للسلوك في عام ١٩٥٤، والآن حان الوقت لاستكمالها. واللجنة لم تنجز استعراضها و لم تقدم نتائجها للجمعية العامة كما هو مطلوب، ومن المؤمل أن تفعل ذلك في الدورة القادمة. ويساور وفده ما يساور وفودا كثيرة غيره من قلق بالغ بشأن عدم التوازن المستمر في هامش جدول المرتبات الأساسية/الدنيا، ولا سيما في الرتبتين مد - ١/مد -٢، وحث اللجنة على اتخاذ إجراء لتقليل ذلك. وهناك أمر مقلق أيضا هو أن منحة التعليم لا تطبق على نحو موحد من قِبل كل المنظمات. وقد أصابت اللجنة عندما أوصت، بأن ينبغي أن تعامل منحة التعليم كاستحقاق يدفع للموظفين المعينين دوليا الذين يتمتعون بوضع مغتربين.

٦ - وقد أشار آخر تقييم اكتواري إلى فائض ضخم في حسابات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وإذا استمر هذا الاتجاه، ينبغي عندها النظر في تقليل نسبة المساهمة. ووفقا للمرفق الأول من تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/55/9)، يشكل المشتركون من هيئات الأمم المتحدة ٦٥ في المائة من إجمالي المشتركين في الصندوق، ومع ذلك، فإن ممثلي الأمم المتحدة لا يشغلون سوى ١٢ مقعدا من مجموع

٣٣ مقعدا في المجلس. وينبغي أن يكون عدد المقاعد أكثر تناسبا مع عدد المشتركين من كل منظمة.

٧ - **السيد نلسون** (كندا): تكلم أيضا باسم وفدي استراليا ونيوزيلندا، وقال إن للجنة الخدمة المدنية دورا هاما تؤديه في المحافظة على نظام موحد فعال. والمذكرة التي أعدتها الأمانة بشأن تعزيز الخدمة المدنية الدولية (A/55/526) تستجيب بالكامل للشواغل المعرب عنها إزاء الاستعراض المقترح للجنة الذي يعتبر أحد العناصر الأساسية البارزة في مجموعة تدابير الإصلاح التي اقترحها الأمين العام. وإن الاستعراض الذي حظي بالتأييد كمسألة عاجلة من قبل الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة في لجنة التنسيق الإدارية، هو أمر في أوانه ومناسب وضروري وبخاصة في ضوء التغيرات الأخيرة في إدارة الموارد البشرية وينبغي أن يشمل ولاية اللجنة وعضويتها وأداءها . وينبغي أن يكون الاستعراض مستقلا وأن يجرى تحت رعاية الجمعية العامة.

٨ - وأضاف أن نظام الأجور والاستحقاقات في النظام الموحد معّوق ومعّقد إلى حد تصعب معه إدارته. ولذلك هناك حاجة إلى نظام أجور واستحقاقات حديث وبسيط. ويجب ألا تكون صلاحيات اللجنة التوجيهية محدودة للغاية. وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار تجربة أكبر عدد ممكن من منظمات القطاعين العام والخاص فيما يتعلق بالأجور والاستحقاقات. ومثال آخر للتعقيد الإداري هو مسألة منحة التعليم التي يرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، أن نظام إدارتها نظام معّقد وعرضة للخطأ ولإمكانية السلوك الانتهازي. ويحتاج هذا النظام بالتأكيد إلى التبسيط. وبسبب الحاجة إلى تنقل الموظفين فإن منحة التعليم ضرورية بالطبع ليتسنى للمنظمة تعيين الموظفين والمحافظة عليهم.

٩ - ومضى قائلا إن تأجيل اللجنة النظر في مشروع معايير السلوك كان مصدر خيبة للآمال. ومن المهم وضع معايير متفق عليها في أقرب فرصة ممكنة، وحث الأطراف على الموافقة على مشروع معايير السلوك قبل الدورة القادمة للجنة.

١٠ - ويعتبر وجود إدارة سليمة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة من أهم المسائل بسبب العدد المنقطع النظير من الموظفين الذين سيتقاعدون خلال السنوات الخمس القادمة. وأعرب عن سروره لأن المجلس وضع نقاطا مرجعية لأداء الصندوق ولأن أداء هذا الأخير في السنة الماضية قد تجاوز النقاط المرجعية. ورحب بتحسن الوضع المالي للصندوق. وأضاف أن نسبة الاشتراك ينبغي أن تبقى ٢٣,٧ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي وينبغي ألا تجرى أية تخفيضات في الاشتراكات أو زيادات في الاستحقاقات إلى أن يتأكد نمط الفوائض. وقد أنشأ المجلس فريقا عاملا لاستعراض الاستحقاقات مع مراعاة سياسات التوظيف والأجور وترتيبات التقاعد على الصعيدين الوطني والدولي. وإذا أريد زيادة الاستحقاقات عندها ينبغي أن يكون الاستحقاق بعد سنتين من الخدمة بدلا عن السنوات الخمس الحالية بحيث يمكن تعزيز قابلية التحويل. وهذا يعتبر عاملا هاما وبخاصة في الوقت الذي تحث فيه الأمم المتحدة على المزيد من تنقل أكبر للموظفين. ومن الجدير بالثناء أن المجلس اتخذ خطوات لتلبية احتياجات الأزواج المطلقين وأنه ينوي النظر في مسألة حالات المساكنة. وأخيرا قال إن الوفدين اللذين يتحدث باسمهما يشاطران اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قلقها إزاء عدم قيام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإعداد المبادئ التوجيهية لمراجعة الحسابات بالنسبة لثلاثة مجالات من المجالات الرئيسية الثمانية لعمليات الصندوق.

١١ - **السيد لوزينسكي** (الاتحاد الروسي): قال إن استنتاجات لجنة الخدمة المدنية الدولية وتوصياتها تكتسي أهمية أكبر في إطار الإصلاحات الواسعة التي تعم الأمم

المتحدة. وفيما يتعلق بشروط خدمة الفئة الفنية، يرحب وفده باعتماد اللجنة إطار إدارة الموارد البشرية الذي يمكن أن يستخدم على نحو خلاق كأداة أساسية ومتغيرة لصياغة السياسات العامة في هذا الميدان. ورغم أن اللجنة أولت عناية كبيرة لموضوع مشروع معايير السلوك، فإن الاعتماد النهائي لتلك المعايير قد أُجل ولن تقدم المقترحات المتفق بشأنها إلى الجمعية العامة إلا في سنة ٢٠٠١. ومن المهم بالنسبة إلى ممثلي المنظمات أن يقدموا آراءهم وأن يتوصلوا إلى توافق في الرأي بهذا الشأن. وقد شرعت اللجنة في عمل قيّم يستند إلى نهج شامل لاستعراض نظم الأجور والاستحقاقات والتصنيف. وهي مبادرة مهمة للغاية وتستدعي تدابير متوازنة ومُحكمة. ورغم أن الجمعية العامة لم تسند للجنة مباشرة ولاية إجراء دراسة مواضيعية لنظام الأجور والاستحقاقات، فقد رحَّبت بتلك المبادرة، بما أنها تتماشى مع طلب الجمعية العامة المتكرر إلى اللجنة بأن تضطلع بدور ريادي في مجال إدارة الموارد البشرية.

١٢ - وأضاف أن المهمة الرئيسية لأي إصلاح هي زيادة الفعالية. وسيكون من السابق لأوانه القيام بإصلاح نظام الأجور والاستحقاقات دون وجود نظام فعال لتقييم أداء الموظفين وأهليتهم. وسيقتضي استعراض النظام صياغة توصيات عن طريق لجنة توجيهية وثلاثة أفرقة تركيز مفتوحة باب العضوية لتشجيع أكبر مشاركة ممكنة. ويجب إخضاع أي مقترحات محددة تتعلق بإصلاح نظم الأجور والاستحقاقات والتصنيف للتحليل الشامل والموضوعي، لا من جانب اللجنة فحسب، بل ومن جانب الجمعية العامة أيضا.

١٣ - ومضى قائلا إن تقرير اللجنة لعام ٢٠٠٠ (A/55/30) يتسم بالتوازن عامة وأن التوصيات الفنية المتعلقة بمسائل المرتبات بالنسبة للفئتين غير متناقضة. ويرى وفده أنه ليس ثمة داع لاستعراض النظام الأساسي للجنة وولايتها وليس ثمة ما يملي استعراض معايير اختيار أعضاءها. وتظل المادتان ٣ و ٤ من النظام الأساسي للجنة ذواتي صلة بالموضوع. وقد سبق للجمعية العامة أن أعربت عن رأيها وستواصل إصدار توصيات فيما يتعلق بسير عمل اللجنة، وهو جزء من مسار عادي ومتطور.

١٤ - واستطرد قائلا إن تقرير الأمين العام بشأن تعزيز الخدمة المدنية الدولية (A/55/526) يقدم جوابا ظل ينتظر لمدة طويلة على بعض المسائل التي طرحتها الجمعية العامة في السنة السابقة وليس كلها. ومن بين المسائل التي عولجت ضمن التقرير الأسباب المحددة لإجراء الاستعراض. ومن الممكن الطعن في القول بأن الاستعراضات السابقة لعمل اللجنة لم تكن مقنعة، ما دام أن عددا من قرارات الجمعية العامة يدل على العكس فيما يبدو. ولهذا يجب ألا يصبح الاستعراض غاية في حد ذاته. ومن الأفضل اتباع نهج يتسم بحذر مزيد.

١٥ - وفي الأخير أعرب المتحدث عن استيائه من بيان ممثل اتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين. ذلك أن النبرة غير الودية التي طبعت البيان تعكس موقفا سلبيا غير خليق ربما بتيسير التفاعل بين الموظفين واللجنة، ولا يقوي من فهم الدول الأعضاء لموقف رابطات الموظفين.

١٦ - **السيدة سانتشيس** (كوبا): قالت إن موظفي الأمم المتحدة قد تحملوا العبء الأعظم للأزمة المالية التي تطال المنظمة وذلك نتيجة لتجميد المرتبات وضآلة فرص الترقية وتدهور ظروف الخدمة، وكل ذلك ناجم عن التخفيضات العشوائية في الميزانية. ولذلك فإن وفدها يساند العمل الذي تقوم به لجنة الخدمة المدنية الدولية لكفالة ظروف خدمة متسقة في المنظمات التابعة للنظام الموحد، دون إغفال مبادئ الأمم المتحدة وأهدافها. وهو يرحب باعتماد اللجنة لإطار

إدارة الموارد البشرية أساسا لعمل المنظمات في ميدان السياسات والإجراءات المتعلقة بالموارد البشرية في المستقبل.

١٧ - وأضافت أنه فيما يتصل بتحديث تقرير المجلس الاستشاري للخدمة المدنية الدولية لعام ١٩٥٤ المعنون معايير السلوك في الخدمة المدنية الدولية، يأمل وفدها في أن تفضي المشاورات الموسعة فيما بين الأطراف المعنية كافة إلى نص واضح مبني على توافق الآراء يمكن أن تستخدمه جميع منظمات النظام الموحد للمساعدة على كفالة تحلي الموظفين المدنيين الدوليين بالحياد والنزاهة والاستقلالية في أدائهم عملهم والمحافظة على حقوقهم المكتسبة.

١٨ - ومضت قائلة إن استعراض نظام الأجور والاستحقاقات ينبغي أن يضع في اعتباره حاجة المنظمة إلى اجتذاب موظفين من ذوي الكفاءة العالية واستبقائهم. ولذلك ينبغي لكل مقترح يرمي إلى تحسين أداء العمل وربط الأجور بالاستحقاق والمسؤولية والكفاءة والمساءلة أن يراعي المبادئ التي يخضع لها نظام الأجور والاستحقاقات. وفي هذا الصدد، سيرحب وفدها بتقديم معلومات مزيدة بشأن النظام المقترح لكفالة نفس ظروف الخدمة.

١٩ - وقالت إن وفدها يشاطر الرأي الذي مفاده أن المعرفة باللغات ينبغي أن تحظى بالاعتراف في منظومة الأمم المتحدة ويرحب بمقترح اللجنة القاضي بمعالجة المسألة في سياق استعراضها الشامل لنظام الأجور والاستحقاقات. كما يوافق الوفد على أن منحة التعليم تمثل أداة هامة لاجتذاب الموظفين واستبقائهم فضلا عن تشجيع تنقل الموظفين. وهذا الموضوع يتطلب مزيدا من النظر المتعمق. وقالت إن وفدها يحيط علما بالتفاوت بين أجور موظفي الأمم المتحدة وموظفي الخدمة المدنية الاتحادية التابعة للأمم المتحدة وأنه على استعداد لدعم مقترح لتصحيح هذا التفاوت استنادا إلى مبدأ نوبلمير.

٢٠ - وفي معرض حديثها عن تقرير الأمين العام بشأن تعزيز الخدمة المدنية الدولية (A/55/526)، أشارت إلى أن الجمعية العامة شددت في قرارها ٢٣٨/٥٤ على أن عملية الاستعراض المقترح للجنة الخدمة المدنية الدولية ينبغي أن تتسم بالنزاهة والشفافية، وأن تشارك اللجنة مشاركة تامة في هذه العملية. ومع ذلك، يرى وفدها أن بعض العناصر المنصوص عليها في القرار ٢٣٨/٥٤ لم تبحث بحثا كاملا. وأعربت عن الأمل في تزويد اللجنة الخامسة بمعلومات أكثر تفصيلا خلال المشاورات غير الرسمية.

٢١ - وقالت في الختام إنه من غير المجدي السعي إلى تعزيز اللجنة إذا لم تقم المنظمات بالإبلاغ عن تنفيذ توصياتها ومقرراتها وإذا جعلت الوفود من الامتثال للقيود المتعلقة بالميزانية شرطا لتنفيذ تلك التوصيات.

٢٢ - **السيد الجمال** (مصر): طلب توضيحات بشأن التعديلات المقترحة لشروط الأهلية المتعلقة باستحقاقات الزوج المطّلق (الزوجة المطلقة) مقارنة باستحقاق الأرمل (الأرملة)، على نحو ما تنص عليه الفقرة ١٦٤ من تقرير الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/55/9).

٢٣ - وأضاف أن وفده يشعر بقلق بالغ إزاء الدراسة المقترح إجراؤها من قبل كبير الموظفين التنفيذيين/أمين صندوق المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عن التطورات الناشئة على الصعيدين الوطني والدولي بشأن ''حالات المساكنة'' (الفقرة ١٨٥). فالأمم المتحدة منظمة دولية تمثل ثقافات مختلفة عديدة، وهي ثقافات يتعين احترام مواقفها، على اختلافها، بشأن عدد من المسائل كزواج أفراد نفس الجنس بعضهم من بعض. وينبغي للجنة الدائمة الإعراض عن دراسة المقترحات التي تشكل إهانة لقيم العديد من الدول الأعضاء، إلا إذا تلقى المجلس طلبا واضحا من

الجمعية العامة للقيام بذلك. وإلى غاية ذلك الحين سيظل وفده معترضا بشدة على مثل تلك الدراسة.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (تابع)

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (**تابع**) (A/55/482 و A/55/516)

٢٤ - **السيد الأطرش** (الجماهيرية العربية الليبية): أعرب في كلمته باسم المجموعة العربية عن القلق إزاء عدم اتخاذ إسرائيل أي إجراء للامتثال لقرارات الجمعية العامة التي تدعوها إلى تسديد التكاليف الكاملة الناجمة عن حادث قانا في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦ وذلك رغم قيام الأمانة العامة بتوجيه أربع رسائل إلى الممثل الدائم لإسرائيل في هذا الشأن. إن تقاعس إسرائيل عن سداد تكاليف اعتدائها الإجرامي على مقر قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان يعني أن المبلغ غير المسدد سجل كدين على القوة، الشيء الذي انعكس سلبا على وضعها المالي.

٢٥ - وأضاف أن الاعتداء الإسرائيلي على قانا أدى إلى موت ١٠٢ من المدنيين اللبنانيين ومعظمهم من النساء وكبار السن والأطفال الذين كانوا يحسبون أنهم عثروا على ملجأ آمن داخل مقر القوة. ذلك أن اللواء فان كابين الذي طلب منه الأمين العام رفع تقرير إليه بشأن الحادث، قد أشار بوضوح في تقريره (A/1996/337) إلى أن قصف مقر القوة كان متعمدا. وتبين أن إسرائيل مسؤولة عن الانتهاك المتعمد لحرمة مقر الأمم المتحدة وقتل المدنيين الأبرياء ويجب أن تدفع تعويضات وتذعن لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وهذا الإذعان أساسي لإضفاء المصداقية على قرارات الجمعية العامة وتفادي خلق سابقة قد تؤدي إلى تفاقم الخطر الذي تواجهه قوات حفظ السلام تحت رعاية الأمم المتحدة وتضع عبئا ماليا لا مبرر له على الدول الأعضاء.

٢٦ - ومضى قائلا إن المجموعة العربية تدعو المجتمع الدولي الممثل في اللجنة إلى اتخاذ قرار يؤكد تحمل إسرائيل تبعة العواقب المالية لاعتدائها المتعمد على قانا، وذلك على نحو ما قامت به في السنوات الأربع المتتالية الماضية. كما تلتمس المجموعة العربية من الأمين العام اتخاذ تدابير قوية إضافية لإجبار إسرائيل على قبول مسؤولية أعمالها.

٢٧ - وواصل قائلا إنه في ضوء الأهمية الخاصة لهذا الموضوع، ترغب المجموعة العربية في تشديد تأكيدها على أهمية تضمين تفاصيل تكاليف حادث قانا في التقرير الموجز المقبل للأمين العام. كما تلتمس من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تشرح وضع ذلك المبلغ في حساب القوة في تقريرها المقبل.

٢٨ - وقال ختاما إن المجموعة العربية ترغب في التعبير عن شكرها وتقديرها لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على الدور الإيجابي الذي اضطلعت به رغم ما واجهته من صعوبات وقدمته من تضحيات.

٢٩ - وقال متحدثا بصفته ممثلا للجماهيرية العربية الليبية إن تكلفة تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ينبغي أن يتحملها المعتدون الإسرائيليون بالكامل. فمن غير العادل أن تتحمل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعباء المالية الناجمة عن أعمال العدوان. وقد ارتكبت الحكومة الإسرائيلية وما زالت ترتكب مجازر في حق المدنيين وتدمر ديارهم وتصادر ممتلكاتهم وتتورط في أعمال القتل الجماعي من أجل ترهيب المدنيين وإرغامهم على الفرار من بلدهم. وإثباتا لذلك يمكن ضرب أمثلة عديدة منها مذبحة دير ياسين في عام ١٩٤٨ ومجزرة كفر قاسم ومجزرتا صبرا وشاتيلا، فضلا عن مجزرة قانا جنوب لبنان، التي تمثل ربما أسوأ تلك المجازر جميعا، حيث مات فيها العديد من المدنيين الأبرياء، بمن فيهم النساء والأطفال. وقد تحدى الإسرائيليون المجتمع الدولي ممثلا

في الأمم المتحدة بالقصف الهمجي والمتعمد لمقر الأمم المتحدة في قانا. ولم يشفع للأمم المتحدة مركزها الدولي ولا ميثاقها الذي التزمت به الدول الأعضاء كافة ولا حتى كونها هي نفسها التي أنشأت الكيان الصهيوني. لقد آوى المدنيون اللبنانيون إلى مجمّع الأمم المتحدة في قانا، ظنا منهم أنهم عثروا على ملاذ آمن يقيهم وحشية الهجمات الإسرائيلية. وقد قتلت أغلبية أولئك المدنيين الأبرياء الذين لجأوا إلى المقر. إن القيادة الإسرائيلية لا تكن أي احترام للمجتمع الدولي ولا تتقيد بالالتزامات الدولية، بما في ذلك قرارات الأمم المتحدة التي أدان العديد منها أعمال العدوان الإسرائيلية. إن قادة إسرائيل هم مجرمو حرب بنفس قدر أولئك الذين أنشئت المحاكم الدولية لأجلهم. بيد أن الحكومة الإسرائيلية تتمتع بحماية أقوى بلد في العالم، ذلك البلد الذي يزودها بالأسلحة الفتاكة بما فيها أسلحة الدمار الشامل، كما تتمتع بالحصانة في الأمم المتحدة من خلال الاستعمال التعسفي لسلطة النقض (الفيتو). ولعل هذا ما يفسر عدم إنفاذ القرار ٢٦٧/٥٤ الذي دعا إسرائيل إلى تسديد تعويضات على الأضرار الناجمة عن قصفها المتعمد لمقر الأمم المتحدة في قانا وبقائه حبرا على ورق.

٣٠ - وأضاف أن وفده يرغب في أن تتخذ الأمم المتحدة تدابير صارمة ضد الحكومة الإسرائيلية لحملها على التعويض عن الأضرار وفقا للقرار. ومن دواعي السخرية أن تسعى الحكومة الإسرائيلية إلى الحصول على التعويضات عن الجرائم التي ارتكبها النازيون في حق اليهود، في حين أنها في الوقت ذاته ترفض تسديد تعويضات عن الأضرار التي أقرتها الأمم المتحدة بسبب الجرائم التي ارتكبتها في قانا على مرأى ومسمع من العالم أجمع.

٣١ - **السيد حسن** (نيجيريا): ساند، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، كلمة ممثل الجماهيرية العربية الليبية التي أدلى بها منذ قليل، ودعا إلى تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٣ دون مزيد من التأخير.

٣٢ - **السيد أفراهامي** (إسرائيل): عبر عن صدمته واندهاشه للعبارات غير المتحضرة التي استخدمها ممثل مجموعة الدول العربية ضد إسرائيل. وأضاف أنه من المؤسف أن تستخدم اللجنة الخامسة، التي هي هيئة تهتم بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية، لشن هجمات ضد دول أعضاء أخرى وللإدلاء ببيانات سياسية لا صلة لها بجدول أعمال اللجنة. ولكن بما أن بعض المسائل قد أثيرت، عبر عن رغبته في إحاطة اللجنة علما بحقيقة الوضع.

٣٣ - ومضى يقول بأن إسرائيل قامت بسحب قواتها من جنوب لبنان كما طلب منها قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨). وقد أكد هذا الانسحاب كل من الأمين العام، في تقريره عن تنفيذ قراري مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) (S/2000/590)، ومجلس الأمن في البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن (S/PRST/2000/21). غير أن حكومة لبنان من جانبها لم تتخذ أية تدابير لمنع حدوث هجمات ضد إسرائيل انطلاقا من أراضيها أو تقييدها أو تثبيطها ورفضت نزع أسلحة المجموعات العسكرية، بما فيها حزب الله، التي تشن هجمات ضد إسرائيل. وبالفعل فإن رئيس وزراء لبنان رحب بإعلان حزب الله عن اختطافه لرجل أعمال إسرائيلي محتجز حاليا في لبنان. وقد جاء هذا الاختلاط على إثر اختطاف ثلاثة جنود إسرائيليين محتجزين هم كذلك في لبنان. وأضاف أن تصرفات الحكومة اللبنانية تنتهك أحكام قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨)، التي دعت إلى استعادة السلام والأمن الدوليين وعودة السلطة اللبنانية الفعلية إلى هذه المنطقة. وقال إن إسرائيل تدعو حكومة لبنان إلى الوفاء بالتزاماتها المتبقية بموجب قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨)؛ وسوف تحمل لبنان والجمهورية العربية السورية المسؤولية عن الأعمال الإجرامية التي تقترف ضدها. ومع

ذلك، فإنها ستبذل ما في وسعها لإحلال السلام في الشرق الأوسط، بما في ذلك لبنان والجمهورية العربية السورية، وستجنح للسلم إن جنحت الأطراف الأخرى له.

٣٤ - **السيد دياب** (لبنان): ذكّر ممثل إسرائيل بأن الأمين العام ذكر، في تقريره عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، الوارد في الوثيقة (A/54/724)، أن رفض إسرائيل الانسحاب من لبنان يعوق القوة عن الاضطلاع بمهمتها. وأضاف أن انسحاب إسرائيل مؤخرا كان نتيجة لمقاومة لبنان الشجاعة.

٣٥ - وأضاف أن الأمين العام أشار في تقريره المؤقت عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2000/1049، الفقرة ٢٠)، إلى أن التقرير كتب في وقت يشهد توترا شديدا في العلاقات العربية الإسرائيلية ومواجهات متواصلة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وذكر أنه ارتأى أنه من باب الحكمة، في ظل هذه الظروف، عدم تقديم اقتراحات، كما هو مطلوب في الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٣١٠ (٢٠٠٠) لإعادة تشكيل وجود الأمم المتحدة في جنوب لبنان. وأضاف المتكلم أن لبنان يعتبر أن السياسة الإرهابية الإسرائيلية في احتلال الأراضي العربية في تحد لقرارات الأمم المتحدة هي السبب الرئيسي في زعزعة المنطقة. ومن السخرية والصلافة أن يحاول ممثل إسرائيل إرشاد لبنان عن كيفية تنفيذ قرارات مجلس الأمن، في وقت تسمح فيه محاكم إسرائيل باحتجاز المدنيين وحرمانهم من المحاكمة العادلة. بل أن الحكومة الإسرائيلية احتجزت أطفالا كرهائن وأمرت بقصف البنية التحتية اللبنانية. والأمم المتحدة ليست المحكمة العليا الإسرائيلية التي تطبق قرارات الكنيست الإسرائيلي. وأشار إلى أن ميثاق الأمم المتحدة يدعو إلى احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الشعوب.

٣٦ - ومضى يقول إن هجوم إسرائيل على مقر قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في قانا لم يكن له ما يبرره وإن رفض تلك الدولة الاعتراف بالمسؤولية ودفع التعويضات سوف يوجد سابقة من شأنه أن يهدد أرواح أفراد قوة الأمم المتحدة بدرجة أكبر ويزيد من الأعباء المالية للدول الأعضاء.

٣٧ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): عبّر عن مشاطرة وفد بلده للرأي الوارد في البيان الذي أدلى به ممثل الجماهيرية العربية الليبية باسم المجموعة العربية وباسم بلده، وأعرب عن اتفاقه مع ممثل نيجريا في البيان الذي أدلى به باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٣٨ - وتابع كلامه قائلا إن الطلب الذي تقوم ببحثه اللجنة يتمثل في دفع إسرائيل لالتزاماتها المالية الناتجة عن هجومها المتعمد على مقر الأمم المتحدة في قانا في نيسان/أبريل ١٩٩٦. وأضاف أن إهمال هذا الطلب سيشكل، بلا ريب، سابقة خطيرة على مستقبل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وسيصل بالفعل إلى حد القبول بعمل عدواني متعمد ضد أفراد حفظ السلام العاملين لحساب الأمم المتحدة، وبذلك يشكل خطرا على جميع هذه العمليات في المستقبل. وحيث أن الهجوم على مقر الأمم المتحدة وقع عمدا مع سبق الإصرار، فإن المجتمع الدولي مطالب بتوجيه رسالة واضحة وصريحة يحّمل فيها المعتدي مسؤولية تلك الجريمة.

٣٩ - وأضاف أن وفد بلده مندهش للبيان الذي أدلى به ممثل الدولة المحتلة، الذي حاول أن يبرز إسرائيل كمدافع عن السلام. فبرامج التلفزيون تصور كل يوم نتائج أعمال العدوان التي تقوم بها إسرائيل والتي تشمل قتل الأطفال والشيوخ، وتدمير المنازل واستخدام مجموعة كبيرة من المعدات العسكرية، بما فيها القذائف والطائرات، بما لا يدع مجالا للشك في الطابع الوحشي لقوات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وأضاف أن ما قاله ممثل إسرائيل يبعث على الدهشة بوجه خاص نظرا للتهديدات التي يطلقها قادة

بلاده بانتظام ضد الجمهورية العربية السورية ولبنان وفلسطين، والتي لا تتلاءم أبدا مع ما صرح به من أن بلاده تسعى إلى السلام.

٤٠ - وأضاف أن السلام لا يمكن تحقيقه إلا بالامتثال لقرارات الأمم المتحدة التي تدعو جميع الأطراف إلى احترام الشرعية الدولية. ويشمل هذا مطالبة إسرائيل بالانسحاب من الجولان السوري المحتل إلى خط حدود ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧، الذي هو شرط مسبق لتحقيق أي تقدم في الجهود الرامية إلى إحلال السلام.

٤١ - بيد أن من الواضح جدا أن ادعاء إسرائيل أنها تسعى لإحلال السلام لا أساس له من الصحة. وقد آن الأوان لتلتزم حكومة إسرائيل بقرارات الأمم المتحدة، بما في ذلك مطالبتها بدفع تعويضات نتيجة قصفها مقر الأمم المتحدة في قانا.

٤٢ - **السيد محمد** (العراق): قال إنه من العدل والإنصاف أن يقبل المقترف لعمل غير مشروع بالتزامه بدفع تعويضات وألا يتحمل أي طرف آخر مسؤولية التعويض. فالضرر تسببت فيه إسرائيل، والضحية ليس فقط لبنان ولكن الأمم المتحدة كذلك ؛ ولذلك ليس مقبولا أن نتوقع من الأمم المتحدة، وكذلك الدول الأطراف، أن تتحمل العبء. وعليه فإن وفد بلاده يدعو المجتمع الدولي إلى اتخاذ ما يلزم من تدابير لتنفيذ القانون الدولي ولكفالة تنفيذ القرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة.

٤٣ - **السيد أفراهامي** (إسرائيل): قال إن الادعاءات المستهزئة التي قدمها عدد من الوفود التي تمثل أنظمة ظلامية ودكتاتورية لا تستحق الرد عليها، ولكن ينبغي توضيح عدد من المسائل.

٤٤ - فالحادث المؤسف الذي وقع في قانا في نيسان/أبريل سنة ١٩٩٦ أعقب إقامة منظمة حزب الله الإرهابية قاعدتها للذخائر على بعد ٣٠٠ متر من مجمع الأمم المتحدة. وقد تم ذلك بصورة متعمدة بغية جلب نيران الأسلحة باتجاه المدنيين اللبنانيين الذين يقيمون في مجمع الأمم المتحدة والتسبب في إمكانية إلحاق أضرار بممتلكات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وأضاف أن إسرائيل حذرت رسميا الأمم المتحدة من ذلك الوضع الخطير، ولكن حزب الله أبقى على موقعه وأطلق العشرات من صواريخ الكاتيوشا على مدن وقرى في شمال إسرائيل. وقال إن بلده، مثل أي دولة ذات سيادة من دول العالم، لا يمكنه أن يسمح، ولن يسمح، بمثل أعمال العدوان هذه. وبعد ثلاثة أيام متتالية من القصف الذي قام به حزب الله انطلاقا من القاعدة التي تقع بجانب مجمع قانا، وبعد تحذيرات عديدة من قبل إسرائيل، أجبرت قوات الدفاع الإسرائيلية على وقف العدوان بالهجوم على قاعدة حزب الله.

٤٥ - وتابع قائلا إن الخسارة المأساوية في الأرواح نجمت بصورة عفوية من جراء التراشق بالنيران. وقال إن بلده يأسف بشدة لحدوث تلك الخسارة، ولكنه أوضح أن الحادث تسبب فيه حزب الله، الذي يتحمل المسؤولية الكاملة عن نتائجه. وتجدر الإشارة، في هذا الصدد ، إلى أن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام قد تكبدت خسائر في الماضي عندما تم نشرها نتيجة لنشوب صراعات مسلحة بين الدول أو الأطراف. وأضاف أن الخطر المترتب عليها هو خطر تتحمله الدول الأعضاء بصورة جماعية. والقرار القاضي بتحميل بلده وحده عبء تكلفة الأضرار الناجمة عن حادث قانا يعد مبادرة لم يسبق لها مثيل تحركها المصالح السياسية و لم يسبق اتخاذها ضد دولة عضو أخرى طرف في صراع تدخلت فيه قوات حفظ السلام.

٤٦ - **السيد ويتمان** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده يرى أن المسائل التي تجري مناقشتها حاليا ليس لها صلة مباشرة ببند جدول الأعمال المطروح أمام اللجنة

التي تتمثل ولايتها في بحث المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية. وأضاف أن هذه المسائل سيكون من المناسب مناقشتها في محافل أخرى.

٤٧ - **السيد دياب** (لبنان): اختلف في الرأي مع ممثل الولايات المتحدة الأمريكية. واعتبر أن المناقشة تقع في صلب اختصاص اللجنة التي لا يمكن أن تمول عدوانا استهدف مجمع مقر الأمم المتحدة أو استهدف أطفالا التجأوا إلى الحماية تحت راية الأمم المتحدة.

٤٨ - وأضاف أن ممثل إسرائيل يدعي أن الاعتداء على مقر الأمم المتحدة في قانا كان غير مقصود، وأن الادعاء بأنه عمد هو ادعاء ليس إلا. وبخصوص هذه المسألة، أشار إلى أن الشخص الذي طلب إليه الأمين العام إجراء تحقيق أشار في تقريره إلى أن هذا الفعل عمد. وذكّر ممثل إسرائيل بأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان منحت مسؤولية حماية المدنيين من الاحتلال الإسرائيلي، وليس العكس. فالأعمال الإرهابية هي الأعمال التي تقوم بها القوات المحتلة. وأضاف أن التقتيل الوحشي للمدنيين في قانا لم يكن عمدا بوضوح فحسب، وإنما يتوافر كم ضخم من الأدلة التي لا تشير إلى قيام الطائرات الإسرائيلية بإسقاط القنابل على المنازل المدنية وقتل ساكنيها فحسب، ولكن إلى قيام الزوارق المسلحة الإسرائيلية كذلك بإطلاق النار لاحقا على السيارات المدنية وسيارات الإسعاف التي تحمل ضحايا هجوم إسرائيل على قانا. وأشار إلى أن الادعاء بأن هذه الأعمال ليست مقصودة هو أمر تفنده الأدلة بوضوح.

٤٩ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): أشار إلى عجرفة ممثل الدولة المحتلة، الذي أشار إلى الأنظمة الدكتاتورية، وادعى كذلك أن إسرائيل هي واحة للديمقراطية في المنطقة. وأضاف أن نظام إسرائيل الحاكم يفرز مجرمي حرب يقتلون الصغار والكبار على حد سواء ويرتكبون أعمال إرهاب الدولة. وأشار إلى ما قاله ممثل إسرائيل عن الاعتداء المزعوم لحزب الله، فأوضح إلى أن انسحاب القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان فرض على إسرائيل من قبل من يسمون بإرهابيي حزب الله.

٥٠ - **السيد الأطرش** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن البيان الذي أدلى به ممثل الكيان الصهيوني الإسرائيلي تضمن تشويها للحقائق تهدف إلى تضليل المجتمع الدولي الذي أدان مرارا وتكرارا الممارسات الإسرائيلية في فلسطين وجنوب لبنان والجولان. وأضاف أن الجميع يدركون هوية الكيان الصهيوني ومناصريه ويعرفون من المتسبب في الأعمال الوحشية في دير ياسين وفي صابرا وشاتيلا، ومن دمر مقر الأمم المتحدة في قانا متسببا في مقتل عديد من اللبنانيين الأبرياء الذين لجأوا إلى داخل مجمع الأمم المتحدة معتقدين أن الكيان الصهيوني سيحترم الأمم المتحدة ولو مرة واحدة. وبالفعل، فإنه لم ولن يحترم الأمم المتحدة التي تطبق مبدأ الكيل بمكيالين في التغافل عن الأعمال الوحشية الإسرائيلية. وأضاف أن إسرائيل كانت دائما تبني قوتها على أجساد الضحايا العرب ولم تعبأ أبدا بالسلام. ومن السخرية أن يتحدث ممثل إسرائيل عن اختطاف أربعة جنود إسرائيليين، متجاهلا في نفس الوقت مئات الجنود العرب والفلسطينيين واللبنانيين الذين اختطفوا وأخذوا كرهائن، دون الحديث عن اعتراف الحكومة الإسرائيلية بأنها قامت بدفن جنود مصريين وسودانيين أحياء في سنة ١٩٦٧. وأشار إلى أن الأمم المتحدة تقوم حاليا بمحاكمة مجرمي الحرب، غير أن مجلس الأمن وللأسف لا يقوم بأي شيء لتقديم مجرمي الحرب الإسرائيليين إلى العدالة.

٥١ - **السيد إيريرا** (المكسيك): تساءل عن سبب عدم شمول الميزانية المنقحة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه

٢٠٠١ المبالغ المرصودة لحساب دعم عمليات حفظ السلام ولقاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي.

٥٢ - **السيد يو** (مدير شعبة تمويل عمليات حفظ السلام): قال، في إجابته على السؤال، إن المقصود هو أن تقرأ الفقرة ٧ من تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (A/55/482)، التي تشير إلى المبالغ التي تم استبعادها من الميزانية المنقحة بالاقتران مع الفقرات ٤ و ٥ و ٦ من نفس الوثيقة، وعندئذ يتبين بوضوح سبب هذا الاستبعاد.

مسائل أخرى

٥٣ - **الرئيس** : أبلغ اللجنة أنه فيما يتصل ببحث بند جدول الأعمال ١١٨ (تخطيط البرنامج)، فإن مكتبي اللجنة الثالثة والخامسة اتفقا على دعوة ممثلي اللجنة الثالثة للمشاركة في المشاورات غير الرسمية للجنة الخامسة بشأن البرنامج ١٩ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٠.